

2 من 022 | شرح الملخص الفقهي | الطهارة | في أحكام الطهارة

والمياه | صالح الفوزان | فقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب الملخص الفقهي من الفقه الاسلامي للدكتور صالح بن فوزان فوزان. الدرس الثاني بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه اجمعين - [00:00:00](#)

ايها المستمع الكريم ان الصلاة هي الركن الثاني من اركان الاسلام بعد الشهادتين وهي الفارقة بين المسلم والكافر وهي عمود الاسلام واول ما يحاسب عنه العبد يوم القيامة. فان صحت وقبيلت قبل سائر عمله. وان ردت رد سائر عمله. قد ذكرت الصلاة - [00:00:24](#)

في مواطن كثيرة من القرآن على صفات متنوعة وتارة يأمر الله باقامتها وتارة يبين مزيئها وتارة يبين ثوابها وتارة يقرنها مع الصبر ويأمر بالاستعانة بهما على الشدائد. ومن ثم كانت قرة - [00:00:46](#)

بعين الرسول صلى الله عليه وسلم من هذه الدنيا فهي حلية النبيين وشعار الصالحين. وهي صلة بين العبد وبين ربه وهي نهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله اكبر. ولما كانت هذه الصلاة لا تصح الا بطهارة المصلي من الحدث والنجس حسب - [00:01:06](#)

قدرتي على ذلك وكانت مادة التطهير هي الماء او ما يقوم مقامه من التيمم عند عدم الماء او العجز عن استعماله صار الفقهاء رحمهم الله او يبدؤون بكتاب الطهارة لانها لما - [00:01:26](#)

قدمت الصلاة على غيرها من بقية اركان الاسلام بعد الشهادتين ناسب تقديم مقدماتها ومنها الطهارة مفتاح الصلاة كما في الحديث مفتاح الصلاة الطهور وذلك لان الحدث يمنع الصلاة فهو كالقفل يوضع على المحدث - [00:01:42](#)

فاذا توشأ انحل القفل الطهارة اوكد شروط الصلاة والشرط لا بد ان يقدم على المشروط ومعنى الطهارة لغة النظافة والنزاهة عن الاقذار الحسية والمعنوية ومعناها شرعا ارتفاع الحدث وزوال النجس - [00:02:03](#)

وارتفاع الحدث يحصل باستعمال الماء في جميع البدن ان كان حدثا اكبر او في الاعضاء الاربعة ان كان حدثا اصغر او استعمال ما ينوب عن الماء عند عدمه او العجز عن استعماله وهو التراب وعلى صفة مخصوصة - [00:02:23](#)

وسيأتي ان شاء الله فيما يستقبل من الحلقات بيان لصفة التطهير من الحدثين غرضنا الان بيان صفة الماء الذي يحصل به التطهير والماء الذي لا يحصل به ذلك قال الله تعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا - [00:02:39](#)

قال تعالى وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به والطهور هو الطاهر في ذاته. المطهر لغيره وهو الباقي على خلقته اي صفته التي خلقه الله عليها سواء كان نازلا من السماء كالمطر ولو بالثلوج والبرد - [00:03:00](#)

او ساكنا او جاريا في الارض كماء الانهار والعيون والابار والبحار او كان مقطرا من ماء البحر وغيره فهذا هو الذي يصح التطهر به من الحدث والنجاسة. فان تغير بنجاسة لم يجز التطهر به من غير خلاف. وان - [00:03:23](#)

تغير بشيء طاهر لم يغلب عليه فالصحيح من قول العلماء صحة التطهر به ايضا فاذا عدم الماء او عجز عن استعماله مع وجوده فان الله قد جعل بدله التراب على صفة باستعماله بينها النبي - [00:03:44](#)

صلى الله عليه وسلم في سنته وسيأتي توضيح ذلك ان شاء الله في بابيه وهذا من لطف الله بعباده ورفع الحرج عنهم. قال تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لا - [00:04:03](#)

استم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا. فامسحوا بوجوهكم وايديكم ان الله كان عفوا غفورا قال ابن هبيرة واجمعوا على ان الطهارة بالماء تجب على كل من لزمته الصلاة مع وجودة. فان عدمه فبدله - [00:04:20](#)

لقوله تعالى فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا. ولقوله تعالى وينزل عليكم من السماء ماء ليطهر به انتهى. وهذا مما يدل على عظمة هذا الاسلام الذي هو دين الطهارة والنزاهة الحسية والمعنوية. كما يدل ذلك على عظمة هذه الصلاة. حيث لم يصح الدخول فيه - [00:04:40](#)

بدون الطهارة الطهارة المعنوية من الشرك وذلك بالتوحيد واخلاص العبادة لله والطهارة الحسية من الحدث والنجاسة. وذلك يكون بالماء او ما يقوم مقامه وعلمت مما سبق ان الماء ان كان باقيا على خلقة لم تخالطه مادة اخرى فهو طهور من غير اشكال. وان تغير احد - [00:05:05](#)

واوصافه الثلاثة ريحه او طعمه او لونه بنجاسة فهو نجس بالاجماع لا يجوز استعماله. وان تغير احد اوصافه المذكورة بمخالطة مادة طاهرة له كاوراق الاشجار او الصابون او الاشنام او السدر او غير ذلك من المواد الطاهرة - [00:05:30](#)

ولم يغلب ذلك المخالط عليه فلبعض العلماء في ذلك تفاصيل وخلاف والصحيح انه طهور يجوز التطهر به من الحدث والتطهر به من النجس فعلى هذا يصح لنا ان نقول ان الماء ينقسم الى قسمين - [00:05:53](#)

القسم الاول طهور يصح التطهر به سواء كان باقيا على خلقة او خالطته مادة طاهرة لم تغلب عليه والقسم الثاني نجس لا يجوز استعماله فلا يرفع الحدث ولا يزيل النجاسة وهو ما تغير بالنجاسة - [00:06:13](#)

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم والى حلقة قادمة باذن الله تعالى السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:06:30](#)